

531 - رواية صحيح البخاري : رقم الحديث من 2625 إلى 2725

|| د.ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال الامام البخاري علينا وعليه رحمة الله باب من خير نساءه - [00:00:01](#)
وقول الله تعالى قل لازواجك ان كنتن ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن اي متعة الطلاق واسرحكن سراحا جميلا
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:23](#)
لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير ازواجه وهاي فيها الترجمة بدأ بي فقال اني ذاكرك امرا فلا عليك ان لا تعجزني حتى
تستأمري ابويك قالت وقد علم ان ابوي - [00:00:56](#)
لم يكونا يأمران بفراقه ومعلوم ان الصديق قد ربي اهل بيته على المحبة للنبي صلى الله عليه وسلم وعلى الفداء له بالنفس والمغرب
قالت ثم قال ان الله قال جل ثناؤه - [00:01:18](#)
يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا الى قوله اجرا عظيما قالت فقلت ففي اي هذا استأمر ابوي فاني اريد
الله ورسوله والدار الآخرة قالت ثم فعل ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلما فعلت - [00:01:38](#)
ولذلك يعني كما تقول فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة يعني لا يدفع الانسان الشئ الغالي امام الشئ الرخيص بل ان الشئ الغالي
تدفع له نفائس الاشياء حدثنا عمر ابن حفص قال حدثنا ابي وهو حفص ابن غياث قال حدثنا الاعمش قال حدثنا مسلم عن مسروق -
[00:02:06](#)
عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترنا الله ورسوله ظبطوا هذي الكلمة فلم فلم يعد يعد ويروى يعذب فلم
يعد ذلك علينا شيئا. نعم حدثنا اذا هذا ليس بطلاق - [00:02:34](#)
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن إسماعيل قال حدثنا عامر عن مسروق قال سألت عائشة عن الخير اي التخيير عن الخيانة فقامت
خيرنا النبي صلى الله عليه وسلم افكان طلاقا - [00:02:59](#)
قال مسروق لا ابالي خيرتها واحدة او مائة بعد ان تختارني اي لا يعد طلاقا باب اذا قال فارقتك او سرحتك او الخل الخلية يعني
الداخلية او البرية اي برية من الزوج - [00:03:19](#)
او ما عني به الطلاق فهو على نيته يعني يعتبر نيته وقصده فاذا نوى الطلاق بهذا الكلام يعد طلاقا وقول الله عز وجل وسرحوهن
سراحا جميلا وقال واسرحكن سراحا جميلا. وقال فانساك بمعروف - [00:03:42](#)
او تسريح باحسان وقال او فارقوهن بمعروف وقالت عائشة قد علم النبي صلى الله عليه وسلم ان ابوي لم يكونا يأمران بفراقه بعض
من قال لامرأته انت علي حرام. اذا قال هل يحتمل انه حرم الحلال ويحتمل انه اراد الطلاق - [00:04:05](#)
قال الحسن اللي هو الحسن البصري نيته ان يرجع بهذا الى نيته طبعاً صاحب الجامع باحكام القرآن ذكر في اول اية من سورة
التحریم ثمانية عشر قولاً في هذا البخاري اساسنا باقوى شئ واصح شئ في الباب. في اول شئ وهو انها على النية. ماذا نوى في
هذا - [00:04:29](#)

وقال اهل العلم اذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليك فسموه حرام بالطلاق والفراق يعني اذا طلقها ثلاث مرات حرمت عليه فاذا لما قال انت حرام معناها انه ماذا؟ انه طلاق يعني هذا تفسير - [00:04:50](#)

الحرام بصنيع الفقهاء نعم فسموه حراما بالطلاق والفراق. طيب الطلاق الصريح وبالطلاق الجنائي يسمى حرام وليس هذا كالذي يحرم الطعام يعني يقول لزوجتك عليه حرام ليس كالذي يأتي على الشاي يقول الشاي حرام علي - [00:05:07](#)

يرى البخاري قال لانه لا يقارن طعاما الحل حرام ويقال للمطلقة حرام اخذ علامة من حيث الاستعمال اللغوي وقال في الطلاق ثلاث لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فكأن البخاري يرى ما يراه الجمهور في هذا ويرى انه انت عليه حرام يراه انه طلاق - [00:05:27](#)

وقال الليث عن نافع. كان ابن عمر اذا سئل عن طلق ثلاثا وسأقول قال لو طلقت مرة او مرتين يعني معناها يقول لو طلقت مرة او مرتين معناها لكان لك الرجعة - [00:05:53](#)

فان النبي صلى الله عليه وسلم امرني اي بالمراجعة وهذا ايضا من ضمن اضافة الادلة السابقة على انه قد حسبت عليه فان طلقها ثلاثا حرمت حتى تنكح زوجا غيره. طبعاً هذه تحمل على انه - [00:06:18](#)

الثلاث مرات يعني متعاقبات وليس جميعها بلفظة ثلاثا حدثنا محمد وهو ابن سلام قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة طبعاً احنا اذا نتدلي بحديث طاووس عن ابن عباس يقول كان انطلاق الثلاثة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:35](#)

طلاق الثلاثة واحدة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد ابي بكر واثنتين من خلافة عمر فلما تهاونت فيه قال عمر لو امضيته عليه فامضاه - [00:06:56](#)

قالت طلق رجل امرأته اللي هو فتزوجت زوجا غيره فطلقها اللي هو عبد الرحمن بن الزبير وكانت معه مثل الهدنة اي ذرف الثوب يعني مثل الخمل فلم تصل منه الى شيء تريده اي الجماع. فلم يلبث ان طلقها - [00:07:11](#)

فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ان زوجي طلقني اي الاول واني تزوجت زوجا غيره فدخل بي ولم يكن معه الا مثل الهدنة فلم يقربني - [00:07:32](#)

الا سنة واحدة ولم يصل مني الى شيء يعني فانه قد حاول ولم يتمكن افأحل لزوجي الاول؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلين لزوجك الاول حتى يذوق الاخر عسيلتك - [00:07:48](#)

وتدوقي حثيلته باب لما تحرم ما احل الله لك وكانه سيسوق النصوص في تفسير هذه الاية في اول اية من سورة التحريم حدثنا الحسن بن صباح انه سمع الربيع بن نافع قال حدثنا معاوية عن يحيى ابن ابي كثير عن يعلى ابن حكيم عن سعيد ابن جبير - [00:08:06](#)

انه اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا حرم امرأته ليس بشيء اي ليس بطلاق ثم يقول لها انت حرام وقال لكم في رسول الله اسوة حسنة - [00:08:35](#)

حدثنا الحسن بن محمد بن صباح على خلاف رأي البخاري الذي اصله قبل قليل قال حدثنا حجاج وهو ابن محمد الاعور عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد ابن عمير يقول - [00:08:55](#)

سمعت عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ابنتي جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحصن ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ربح مغافر - [00:09:09](#)

اكلت مغافير يعني سألناه هكذا يعني اللي يخبرنا بانه ثمة رائحة كريهة من فمه الشريف ولكن كان اهل في ذلك صنيع خطأ فدخل على احدهما فقالت له ذلك فقال لا بل شربت عسلا شف ذاك العسل يشرب يأكل اكلم - [00:09:38](#)

ويشرب شربة كيف يشرب شربا يا محمد يعني يوضع هكذا في ماء فات العادي ويضع فيه ويشرب وهذا فيه شفاء ويستخدم الانسان ان يشربه بنية الشفاء تصديقا لامر الله تعالى ويؤجر على هذا - [00:10:02](#)

لا بل شربت عسلا عند زينب ابنة جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبي ديما تحرم ما احل الله لك اذا ان تتوبا الى الله لعائشة وحصن

فالخطاب لهما - 00:10:22

واذ اسر النبي الى بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا. قال ابو عبد الله المغافير شبيهه بالصمغ يكون في الرمث فيه حلاوة يعني فيه حلاوة ولكن رائحته كريهة اين هذا الصنو شيخ - 00:10:42

هذا الصمغ اللي يبجي عالشجر يعني في العراق بعض الشجر يوجد عليه صمغ حتى الشيخ الشعراوي لما فسر المنور سلوى قال ويجلس في العراق فيوجد لدينا بعض الشجرة بالذات الاجاص والمشمش - 00:11:03

نجد على الشجرة مثل هذا مثل الصمغ ويؤكل وهو طيب ليس لديكم في الشهر؟ بلى يكون الغنم فيه حلاوة اغفر اغنته يعني يقال اغفر اغنته اذا ظهر فيهم واحدها مغفور ويقال مغاتير يعني بمعنى مغاتير - 00:11:20

حدثنا ثروة ابن ابي المغراء قال حدثنا علي ابن مزهر عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل - 00:11:45

او الحلوى مرة انتبهوا جيدا بهذا الحديث هذي يرويه علي بن مسطر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة طبعا هذا الحديث الصحيح المشهور المشهور عند الناس المؤمنون حلويونه - 00:11:58

مثل النظافة من الايمان لا اصل له والصحيح الطهور شطر الايمان ولكن الناس لما ركبوا الصعبة والذلول ورثه على المعاصي يحجبون عن العلم الصحيح ويورثون الكذب عيادا بالله وكان اذا انصرف من العصر دخل على نساءه فيدنوا من احدها فدخل على حفصة بنت عمر - 00:12:16

فاحتبس يعني انا اقام عندها فاحتبس اكثر ما كان يحتبسه اي تأخر صغرت فسألت عن ذلك فقيل لي اهدت لها امرأة من قومها عك اللي هو انا من جلد كان الجلد يستخدم يعني لحد الان التمر في - 00:12:40

بلاد الحرمين يضعونه في جلد ويضعونه ليلبس وقبل ايام مخرجه يعني عكة فيها تمر منذ مئة وثلاثين سنة وفتحوها سبحان الله التمر كأنه ما زال على حاله بقدرة الله تعالى - 00:13:01

فهو باناء من جد عكة من عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتال له وهذا لا يجوز فقلت فهذي هنا شرعت في بيان الاحتيال - 00:13:18

انه سيدنو منك فاذا دنا منك فقولي اكلت مغافير فانه سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح التي اجد فانه سيقول لك ثقنتي حفصة شربة عسل فقولي له جرت نخله العرفط - 00:13:39

يعني معناها هذا النحل مضبوط فالنحل لما يأكل من شيه تظهر يعني قبل ايام اشترت عسل زنجبيل باعتبار ان النحل قد اكل من اذهار الزنجبيل فلما تأكله الان العسل تجد فيه يعني رائحة الزنبيل ومنه قد لا تجد فيه رائحته وطعمه - 00:14:00

فقلنا له هكذا جرت نخله العرفا وسأقول ذلك وقولي انت يا صفية باكر. قالت تقول سودا فوالله ما هو الا ان قام على الباب فاردت ان اناديه بما امرتني فاردت ان اناديه انه باديه - 00:14:19

انا عندي ان اناديه مم نعيطها معاك عندي انا ناديهم بما امرتني فرقا منك اي خوفا. فلما دنا منها قالت له سوداء يا رسول الله اكلت مغافير؟ قال لا. قال فما هذه الريح التي اجد منك - 00:14:39

قال ثقنتي حفصة شربة عسل فقالت جرت نخله العرف اي رعت فلما دار الي قلت له نحو ذلك فلما دار الي صفية قالت له مثل ذلك فلما دار الي قالت يا رسول الله الا اسقيك منه - 00:14:58

قال لا حاجة لي به وهذا من كرمه صلى الله عليه وسلم ان ما يعاب عليه دعوه قالت تقول سودة والله لقد حرمانه قلت لها اسكتي. نعم باب لا طلاق قبل النكاح - 00:15:18

اردت ان نباديه بما امرتني به فارقا منك. نعم خوفا نعم. نعم ايه اللي عنده اصح واذا اناليها صحيحة يعني اقول له باب لا طلاق قبل الانسان يعني يطلق قبل ان يمسح لا يقع طلاقه لانه لا طلاق فيما لا يملك لكن عند الحنفية لو قال كل امرأة يتزوجها فهي كذا عند الحنفية اذا تزوج يقع - 00:15:37

الطلاق مباشرة وهذا غير صحيح وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من تعدونها فمتعهوهن وسرحوهن سراحا جميلا. اي متعة الطلاق - [00:16:05](#)

وسرحوهن سراحا جميلة اي خلد سبيلهن من غير اضرار جزاك الله يطلق امرأة وجاء بها وقبل ان تفهم من حيث راجعها ثم بعدها طلقها وامسكها هكذا يعني هذا من الاثم - [00:16:27](#)

وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح جعل الله الطلاق بعد منته فكيف يطلق الانسان وهو لم ينكح ويروى في ذلك عن علي وسعيد ابن المسيب وعروة ابن عمرو ابن الزبير - [00:16:45](#)

وابي بكر ابن عبدالرحمن وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة وابان بن عثمان وعلي بن حسين وشريح وسعيد بن جبير والقاسم وسالم وطاووس والحسن واشرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر ابن زيد ونافع ابن جبير ومحمد ابن كعب وسليمان ابن يسار - [00:16:59](#)

ومجاهد والقاسم ابن عبد الرحمن وعمرو بن هرم والشعبي انها لا تطلق لا تطلق باعتبار انه انسان طبعها ربما ساق هذا حتى يرد على الحنفية. لان الامام البخاري ذكر اربعة وعشرين مسألة - [00:17:19](#)

رد فيها على الحنفية وله كتاب رفع اليدين ايضا فيه الرد على الحنفية باب اذا قال لامرأته وهو مكره هذه اختي فلا شيء يعني هذا لا يؤثر في مسألة الزواج - [00:17:36](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لسار هذه اختي وذلك في ذات الله عز وجل. الحديث تقدم عندنا في قصة فهي لما قال هذا للنمرود وهذا من عنفوان النمرود يعني ان كان اذا كانت امرأة لها زوج يأخذها على زوجها حتى يحق لزوجها اما الاخت فلا - [00:17:54](#)

وهو قال هذا ومع ذلك يعني ابي الا ان يحاول ان يفعل المنكر عيادا بالله تعالى وهنا استدل به هكذا في هذا الباب. يعني ما هو سبب التعليق؟ وهذا من باب ان الكتاب مبني على اختصار. ما كرره هنا - [00:18:18](#)

واحيانا يكرر اذا ثمة في التكرار فائدة اسلامية لكن مع ذلك وجدت ثلاثا وعشرون حديثا كررها متنا واسنادا من غير كان بالفوائد الاسنادية فيكون هذا الامر اغلبي بانه لا يكرر الا لفائدة هو امر اغلبي - [00:18:36](#)

باب الطلاق في الاغلاق والكره والسكران والمجنون وامرهما في الاغلاق والمقصود بالاغلاق؟ هل المقصود بالاغلاق الشخصي الذي اغلق عليه امر وصار مثل مجنون؟ ام الاغلاق هو الاكراه لا طلاق ولا عتاق في اغلاق - [00:18:55](#)

فوق باب الطلاق في الاغلاق ونشوف عطف الجرح على الاغلاق في ان الاغلاق هو غير الاكراه وهو الذي اغلق عليه امره مثل الذي يغضب غضب والغضب ثلاثة منازل ابن القيم كتاب - [00:19:13](#)

اسمه طلاق الغضبان وتناول هذه المسألة في كتابه ايضا زاد المعاد في هدي خير العباد. اشياء. طلاق اصبح الانسان فاقد ولا يدري ماذا يخرج من الفيفا وهذا لا يقع بلا خلاف - [00:19:30](#)

قلت غضب البسيط اللي هو الانسان لا حتى يهرب والانسان لا يضيع زوجة ويضيع ماله ويضيع ما ينفق والذي فيه خلاف الوسط بين هذا وهذا. غضب غضب شديد لكنه بقي يدرك ماذا يفعل؟ وماذا يخرج من فيه - [00:19:47](#)

فقدنا بعض الطلاق في الاغلاق والكره اي اكراه واستكران سكران يقع طلاقهم لا يقع والمجنون المجنون ايضا هل يقع طلاقها ام لا؟ وامرهما نعم والغلاء والنسيان في الطلاق. لو فرض الانسان - [00:20:07](#)

اخلى يقول هذه طالق غرض بكلامهم وكذلك اذا نسي فطلق وش والشرك وغيره يعني الانسان لو اخطأ في كلمة مثل ذاك الذي تاب وقال الله انت عبيد وانا ربك لما اخطأ منه - [00:20:26](#)

بقول النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى. هذا الحديث قال بعضهم انه ثلث العلم يسرها فيما يدخل فيها.

وقال عبدالرحمن ابن قال لو صنفته على الابواب - [00:20:51](#)

لجعلت هذا الحديث عند كل باب وترى الشعبي عامر بن شراحيل الشعب مثل عام اربع ومئة وهو من كبار علماء هذه الامة لا تؤخذنا ان نسينا او اخطأنا. يحق لنا ان نقول فان الله علمنا ان نقول لا تؤخذنا ان نسينا او اخطأنا - [00:21:03](#)

ويحق لنا ان نقول قال الله تعالى على لسان عباده الصالحين لا تؤاخذنا ان نسينا اصلا يستحب للانسان في كل ليلة ان يقرأ هاتين الايتين حينما ينام ومن قرأهما في ليلة كفتاه - [00:21:24](#)

وحتى لو قرأتها في الصلاة وانت عند القراءة يعني غلب على قلبك الدعاء فيها والمناجاة الصلاة صحيحة وينبغي على الانسان ايات الدعاء مثل اهدنا ينجي بها القراءة وينوي بها الهداية والدعاء - [00:21:40](#)

وما لا يجوز من اقرار الموسوس هذا الموسوسة الان يسمونه الوسواس القهري. من منكم مر عليه احد اليه هذا الوسواس جيد هذا يبدأ يصير في الاستنجاء والوضوء وغيره ثم يبدأ يتطور يتطور بعضهم قد يصل به الى الامتحان عيادا بالله تعالى - [00:21:59](#)

والاطباء وبعض الفقهاء يسمونهم الوسواس القهري وهذا اكبر خطأ نسميه في هذا الاسم واذا جاءنا المبتلى نقول هل لديكم سواك قهري هل سيزداد مرضا على مرط ويظن نعم انه مقهور وان هذا - [00:22:21](#)

بان يذهب منه ان هذا سيؤذيه وان امر بسيط وليس لصعب وان الانسان يتفقه في الدين ولما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن قال الحمد لله رد كيده الى الوسوسة - [00:22:36](#)

والشيطان المهم انه يغوي الانسان سواء بالعبادة او بغيرها او باي شيء ويقضي الانسان على هذه الوصفة بالقطع وبذكر الله تعالى وبحسن الظن به ومع ذلك من وجد احدا لديه هذا شعره ان يتفرق به وان يتعطف عليه وان يحسن اليه وان - [00:22:51](#)

يزرع في قلبه حسن الظن بالله تعالى وان يعلمه الشريعة وقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي اقر على نفسه اي بالزنا ابنيك جنون باعتبار ان امرا مجنون لا يتحصل ولا يقع - [00:23:11](#)

وقال علي بقر حمزة فاذا حمزة قد ثمن محرمة عيناه - [00:23:29](#)

وسلم يلوم حمزة فاذا حمزة قد ثمن محرمة عيناه - [00:23:29](#)

هاي سكرة ثم قال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي المقصود بهذه المبطله باعتبار انهم ما هو مجرد الا طوع ابيه عبد المطلب وهذي قالها في حالة الفكر واذا لم يؤاخذ عليها - [00:23:48](#)

فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه قد اكتمل فخرج وخرجنا معه وهاي طبعا قبل تحريم الخمر نعم وقال عثمان يعني هذا لا يستدل به على ان بلاغ كالشرعان لا يقع - [00:24:06](#)

نعم وقال عثمان ليس بمجنون ولا لسكران طلاق. باعتبار انه مرفوع عنه القلم لذهاب عقله. والسكران ثلاثة انواع ايضا النوع الاول سكران اصبح مثل المطر يقوم ويسقط ولا يدري ماذا يخرج من فيه وربما بال على هذا قل لا طلاق لا ينفع - [00:24:22](#)

والزكران اخذ قليلا من المحرم فوجد نشوة ولذة وبقي عقله تماما وهذا لا خلاف انه والخلاف الذي حصل في المتوسط ما اختل توازنه ولم يصل الى المرحلة العليا. هذا هو الذي حصل فيه الخلاف بينهم من قال يقع - [00:24:43](#)

نجر له وهذا مذهب الحنفية ولا يصح ان نقول زجرا له ونؤذي زوجته يعني استدلاله هذا خطأ وين من قال لا يقع باعتبار انه مرفوع العقل والعقل هو مناطق تكليف فقد زال عقله - [00:25:02](#)

فالمسألة فيها خلاف بين العلماء وقال ابن عباس صدق السفيران والمستشره ليس بجائز يعني لا يقع والمستشفى هو الذي يكره على التطبيق وهل يوجد؟ هل يوجد من يكره شخص؟ يعني مرة ثاني شخص - [00:25:19](#)

قال انا منذ سبع سنوات ذهبت الى رجل واذنته ان يطلق الزوجة واخذت الزوجة قلت له وماذا؟ قال تزوجت يا ابو سلمان قلت فين تزوجتها؟ قلت خلاص يعني في تلك الليلة اخذتها. يعني لا عقد ولا شهود ولا يعني - [00:25:35](#)

ولا عدة ولا شيء والان لديه منها اربعة اطفال وجاء يسأل فهذا يوجد بكثرة عيادا بالله تعالى ونحن ادركنا في زماننا كان قبل ثلاثين سنة او خمسة وثلاثين سنة هذا يحصل كثير جدا في بعض القرى - [00:25:50](#)

عيادا بالله تعالى وقال عقبه ابن عامر لا يجوز طلاق الموفر وقال وانا تكلمت في تفسير لسورة الناس عن هذا الامر وكيفية التخلص من هذا وقال عطاء اذا بدأ بالطلاق فله شرطه - [00:26:08](#)

وقال عطاء اذا بدأ بالطلاق فله شرطه يعني حقيقة لا اعرف معنى هذه اللحمة هذا الكلام. وقال نافع طلق رجل امرأته البتة ان خرجت

اي علق الطلاق بخروجها علق الطلاق بخروجها والطلاق المعلق - [00:26:34](#)

يحصل الطلاق المعلق اذا حصل ما علق عليه فقال ابن عمر ان خرجت فقد بثت منه يظهر ان فلان ابن عمر انه طلاق الثلاث بلفظ ثلاث يقع ثلاثا وابن عمر محتمل الجمهور قد اخذ برأيه فانه كان مفتي الصحابة بقي ستين عاما بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستقبل نفوذ - [00:26:56](#)

ويفاوض الصحابة ويفتي الناس وان لم تخرج لكن نحن لما صح الخبر عن المعصوم صلى الله عليه وسلم نقول ابن عمر ربما اخذ في السياسة الشرعية الذي ساسها ابوه ثم قال لو امضيناه فامضى والناس كانوا بالقرب من فقه ليسوا كاصحاب اهل الزمن - [00:27:18](#) فجعلها سياسة شرعية لرعاية الرعية اما هذا يعني ما يحصل في زمن الازمة السياسة الشرعية لا ينجر الى بقية الازمان واذا صح الخبر عن المعصوم فهو المقدم فقد بثت منه وان لم تخرج فليس بشيء - [00:27:37](#)

يعني لا يفهم انه لن يحسب وان يعلق عليه الطلاق. وقال الزهري في من قال ان لم افعل كذا وكذا فان رأيتي طالق ثلاثة يسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين يعني انت احيانا - [00:27:59](#) الزوجة تريد ان تسأل عن طلاق زوجها نقول له لا بد ان هو الذي يكون هو الذي يسأل. نعم. حتى اسأل عن نيته. نسأله مرة ثم نسأله بعد قليل نفس السؤال ثم نسأله احيانا تسأله يجيبك بجواب - [00:28:14](#)

وبعدها اذا بتعيد السؤال وتسأله من كان معك من حضر المجلس؟ وتقول له اثنتيني بي حتى اسمع منه لان امر الطلاق ليس امرا هينا قال فان ثم اجلا اراده وعقد عليه قلبه حين حلف جعل ذلك في دينه وامانته - [00:28:31](#) طبعا هذا يعني لما نوى في هذا الشيء يؤخذ بالنية والقول الان ما الذي يفتى فيه في بلاد الحرمين يؤخذ باغلب العلماء السنة لشيخ الاسلام ابن تيمية فانطلقا معلق لا قصد به الحق - [00:28:51](#)

او التأكيد المحاضرة ها الحذر والتأكيد اول من المنع او الهدى والتأكيد اجروهم مجرى اليمين وقالوا عليه كفارة ولا يقع الطلاق وقول شيخ الاسلام ابن تيمية في هذا من اضعف الاقوال - [00:29:06](#) ولا يصح ان نأخذ به واذا كان به خطأ لما قالها انت طالق ان ذهبت الى المكان الفلاني ونعم اراد ان يمنعها وذهبت فكيف نجعلها من اين لمن في هذا - [00:29:31](#)

وكيف نوجب عليه الكفارة؟ لا يصح هذا ابدا فاذا حصل ما علق عليه وقع الطلاق هذا هو الصحيح من قولي العلماء وايضا من من فتاوى شيخ الاسلام انه اذا كرر الطلاق - [00:29:45](#) كرهه في نفس المجلس لا يعده الا طلقة واحدة وكان الشيخ عبد القادر رحمة الله عليه يفتي بهذا ولذا في الشام كمجلس الشيخ عبد القادر مجلسا هل كنت تحظر مجالسه - [00:30:00](#)

نعم انا كنت اتخوف ان اذهب يعني سألت صاحب الفندق قال نخشى عليك من كذا قلت لا اذهب وقعد عليه وعقد عليه قلبه حين حلف جعل ذلك في دينه وامانته - [00:30:14](#) وقال ابراهيم اللي هو النافعي ان قال لا حاجة لي فيك فقال لها هكذا قالت نيته يعني هل اراد الطلاق اجتنائي ام لا وطلاق كل قوم بلسانهم ان يرجوا علاء اللسان كلمة من اللفظ التي يقصدون بها الطلاق - [00:30:31](#)

وقال قتادة اللي هو بن ذي عامة السدوسي اذا قال اذا اذا حملتي فانت طالق ثلاثة. يغشاها عند كل ظفر مرة. فان استبان حملها فقد بان قال قتادة بن نعام السدوسي - [00:30:47](#) هذا يلقي العيادا بالله بعض الناس يريدونها انها لا تحمل ويشدد عليها غاية التشديد وهذا من اللؤم وعدم حسن الظن بالله تعالى والزوجة تأتي برزقها والابناء يأتي الله برزقهم سبحانه وتعالى - [00:31:05](#)

والضيف ايضا يأتي برزقك وكل شيء بامر الله تعالى وقال الحسن وهو البصري اذا قال الحقي باهلك نيته يعني قد يطردها عند اهلها ايام وهذا ليس لحسن. وقد يريد الطلاق يرجع على نيته - [00:31:23](#) وهذا في المصطلح العراقي يسمى زعلتها يعني طردها عند بيتها مدة وتركها كالمعلقة ثم والدها يقول له طلقها او خذها. وبعد هذا

سيأتي يستفتي هذا البخيل الزوج يقول انا لا اعطيه لان والده يقول طلقها - [00:31:40](#)
فينزل هذا الامر منزلة ماذا؟ منزلة الخلق وهذا امر ليس بامر الهين وقال ابن عباس الطلاق عن وتراي عن حاجة. والعنائق ما اريد به
وجه الله. شوف يعني الانسان يطلق لحاجة لسبب - [00:31:59](#)

اما عدم وفاق او لامر اخر والعتى بفمه عند عبد ويعتقه يريد به وجه الله تعالى في الانعكاس مطلوب من دائمه اما الزواج الطلاق هل
نقول هو ابغض الحلال الى الله؟ لا نقول وهذا لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:32:14](#)

وهو والطلاق يعني هل ان الطلاق مباح؟ الطلاق ليس مباح والطلاق من غير سبب محرم ولا شك ان المرأة اذا طلبت من زوجها الطلاق
من غير سبب فهي ائمة وكذلك الزوج اذا طلق من غير سلف فهو اثم - [00:32:31](#)

وهذا يرجعنا الى اولئك الذين يفتون بجواز الزواج بنية الطلاق وهذا دليل على عدم شرعيته وما اريد به وجه الله. اذا نعود على لكن
الانسان يتدرج بالموعظة ثم الهجر ثم الضغط ثم الحكمين ثم الطلاق السني هذا لا اثنى فيه يعني معناه انه قد وصل - [00:32:52](#)

بالتدرج مع زوجة لا يصح حالها لا يكون الطلاق وهنا الطلاق لا اثم فيه اما الانسان يتزوج ليطلق نساء النساء لسن العوبة وقال الزهري
ان قال ما انت بامرأة نيته - [00:33:18](#)

يعني هل اراد الطلاق ام لا وان نوى طلاقا فهو ما نوى. اذا نوى طلاق فهو الى الطلاق. هذا الطلاق الجنائي وقال علي الم تعلم ان القلم
رفع عن ثلاث - [00:33:37](#)

عن المديون حتى يفيق الكل يفيق لا يفيق يفيق وعن الصبي حتى يدرك ان يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ. وقال علي وكل
الطلاق جائز الا طلاق المعتوه. المعتوه مجنون بس مو مجنون حيل - [00:33:51](#)

باخف درجة من المجنون. نعم حدثنا رسول الله ساق البخاري هذا الحديث هكذا وروي هذا الحديث في بعض كتب السنن عن الحسن
عن علي والحسن لم يسمع عن علي لكن هذا اخف الطرق - [00:34:10](#)

رواية الحسن العلي اقل الطرق ضعفها فينجر هذا الخبر ويتقوى. حديث رفع له من الخطأ والنساء عليه حدثنا مسلم بن ابراهيم قال
حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي -

[00:34:26](#)

اي عفن ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تكلم هاي طبعاً لما الانسان حسيت يعني هذا مثل لو احنا يعني شخص فكر يطلق زوجته
وقرر ان يطلق وما قال فهذا ليس بطلاق - [00:34:52](#)

هذا هنا لكن هذا ليس في كل الاشياء مو يأتي اتخيل الحرام او يأتي اهله ويتخيل انه يجامع امرأة واهلها لا شك انه حرام ولا يدخل
فيه ان الانسان ينوي الحرام يقول انا خلاص بعد ساعة اخرج من هنا - [00:35:13](#)

والاعدادية الفلانية سيخرج كذا وسوف انظر الهم اذا كانت عزما فلا شك انه حرام لكن لو جاءته خاطرة ودفع خاطر تتحول الى
حسنة ما لم تعمل او تكلم. قال قتادة اذا طلق في نفسه فليس بشيء يعني لا يقع - [00:35:29](#)

لا يقع وهذا من رحمة الله تعالى بالناس وهذا المؤسف تأتينا تأتيه هذا الخواطر ويأتيه الحرمة وقد تجدهم مضى له شهور لا يقرب
اهله يخشى انهم بعضهم علماء كبار ويحصل لهم هذا كان لدينا في هيت - [00:35:48](#)

من كبار علماء الحنفية وايضا اصيب بهذا وكان يأتي عنده في المحل ونقرأ بكتاب الهداية وكان يسألني يعني وبعدين يطلب من عندي
سؤال اكتب له في ورقة وحتى اذا كتبت في ورقة انا اكتب والله اعلم وان شاء الله اقول لا عيد لي اياها مرة اخرى - [00:36:07](#)

ولما زرت في الليل وجدت هذه الاوراق عنده هكذا ملاء صندوق الفتاوى التي كنت اوتيه فيها يتخوف ومرة سأل شيخ عبد الملك
الثاني وهو حدثنا الشيخ عبد الملك الثاني سؤال واجابه - [00:36:31](#)

يقول الشيخ عبد الملك هو كان امام جامعة كبيرة وقلت للمصلين اعتدلوا واستقيموا للصلاة ولما صار لي استقبلت القبلة لارفع يدي
يقول وقف امامي وقال يعني الشيخ يعني استفتاء في مسألة ولكن يتخوف يتخوف - [00:36:45](#)

فيوجد ناس يعني يعني هو هذا اصله الورع لكن مع الورع يحتاج الانسان الى قوة في اليقين بحيث يرد هذا الورع يرد هذا الوسوسة

ويحسن ظن الانسان بربه وربنا جل جلاله قد رفع الاصر والاغلال - [00:37:05](#)

عن الامة. نعم يقول حدثنا ابو اليمان ام قبل الاصغ؟ حدثنا اصيغ اللي هو ابن الفرغ قال اخبرني ابن وهب اللي هو عبد الله ابن وهب المصري عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة عن جابر ان رجلا من اسلم - [00:37:20](#)

اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فقال انه قد زنا. هذا اعترف على نفسه بالزنا فاعرض عنه وهاي من رحمته واعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم ما رأى من حد - [00:37:44](#)

باعتبار ان لم تقم عليه الحجة بالاقرار الواحد فتنحى بشقه الذي اعرف فشهد على نفسه اربع شهادات فدعاه هنا قامت عليه الحجة لكن هاي نسمع الموانع عن اقامة الحد فقال هل بك جنون - [00:37:59](#)

هل احسنت قال نعم هل انت متزوج فامر به ان يرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة اي اجهدته حتى يقفل يعني اعادته فلما ابلغته الحجارة جمز حتى ازنك يعني اراد ان يهرب - [00:38:18](#)

ياما ذهبت ادركه الصحابة امسكوه اقامة حد نعم فقتل يرحمه الله تعالى حدثنا ابو اليمان وهو الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزفري. شف لما قال باعتبار ان الجنون يمنع من اقامة الاحكام - [00:38:37](#)

قال اخبرنا شعيب عن الزفر قال اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن وسعيد ابن المسيب ان ابا هريرة قال اتى رجل من اسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم هو نفسه ماعز - [00:38:57](#)

وهو في المسجد فناده فقال يا رسول الله ان الاخرة والآخر معناه الارذل اللي هو اخر القوم ان الاخرة قد زنا يعني نفسه فهو اعترف بصيغة صيغة النادم المتأسف الحزين - [00:39:09](#)

فاعرض عنه فتنحى لشق وجهه وذلك الانسان اذا وقع في شئ من القادرات عليه ان يستسلم لامر الله وان يتوب الى الله تعالى الله اكبر الله اكبر فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله فقال يا رسول الله ان الاخير - [00:39:31](#)

اي متأخر عن السعادة اي المنحوس معناها قد زنا فاعرض عنه فتنحى لشق وجهه ايقظنا فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه. الله اكبر الله فقال هل بك جنون؟ قال لا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه - [00:39:51](#)

وكان قد احسن يعني كان قد تزوج وعن الزهري قال اخبرني من سمع جابر ابن عبد الله الانصاري قال كنت فيمن رجمه فرجلناه بالمصلى بالمدينة اي مصلى الجنائز فلما ابلغته ابلغته اي اصابته - [00:40:13](#)

فلما ابلغته الحجارة جمز حتى ادركناه بالحر فخرجناه حتى مات اللهم ارحمنا وارحمه وارحم امة محمد صلى الله عليه وسلم اجمعين قال وبالله التوفيق والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:40:30](#)